

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيها

السنة
١٩٩ هـ

الصادر في يوم الخميس ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٤٧
الموافق (٤ يونية سنة ٢٠٢٦)

العدد ١١٩
(تابع)



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ وزارة الأوقاف : قرار رقم ١٣١ لسنة ٢٠٢٦.....
- ٤ المشيخة العامة للطرق والصوفية : قرار رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٦.....



قرارات وزارة الأوقاف

قرار رقم ١٣١ لسنة ٢٠٢٦

وزير الأوقاف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم وزارة الأوقاف
ولائحة إجراءاتها والقوانين المكملة والمعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ الصادر بنظام الطرق الصوفية
ولوائحه التنفيذية ؛
وعلى قرار سماحة شيخ مشايخ الطرق الصوفية رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٦
بالموافقة على إشهار الطريقة المحمدية الزروقية الشاذلية طريقة صوفية وتعيين
السيد الأستاذ الدكتور/ محمد عبد الصمد محمد مهنا - شيخا لها ؛
وعلى إفادة وزارة الداخلية بالموافقة على تعيينه ؛
و على كتاب سماحة شيخ مشايخ الطرق الصوفية المقيّد برقم ١٥٦٤
بتاريخ ٢٤/٣/٢٠٢٦ ؛
وعلى تأشيرنا ؛

قرر :

مادة أولى - يُعيّن السيد الأستاذ الدكتور/ محمد عبد الصمد محمد مهنا - شيخا
للطريقة الصوفية المحمدية الزروقية الشاذلية .

مادة ثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية دون أن تتحمل وزارة
الأوقاف مصاريف النشر ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره وعلى الجهات
المختصة تنفيذه .

صدر فى : ١١ من شوال سنة ١٤٤٧هـ

الموافق : ٣٠ من مارس سنة ٢٠٢٦م

وزير الأوقاف

أ.د/ أسامة السيد الأزهرى

المشيخة العامة للطرق الصوفية

قرار رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٦

شيخ مشايخ الطرق الصوفية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بنظام الطرق الصوفية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى محاضر جلسات المجلس الأعلى للطرق الصوفية بإشهار الطريقة المحمدية الزروقية الشاذلية وتعيين السيد الأستاذ الدكتور/ محمد عبد الصمد محمد مهنا شيخا لطريقة صوفية خاضعة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بنظام الطرق الصوفية ؛

قرر :

مادة أولى - نشر قرار المجلس الأعلى للطرق الصوفية بالمصادقة على تعيين

١ (واحد) شيخا لطريقة صوفية من الطرق الخاضعة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بنظام الطرق الصوفية ولائحته التنفيذية .

بتاريخ السبت ٢٨ شعبان ١٤٤٦هـ الموافق ٢٧ فبراير ٢٠٢٥ تمت الموافقة

على إشهار الطريقة المحمدية الزروقية الشاذلية وتعيين السيد الأستاذ الدكتور/ محمد عبد الصمد محمد مهنا - شيخا لها.

مادة ثانية - بالتطبيق لأحكام المادة (٢٩) من القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦

الخاص بنظام الطرق الصوفية ولائحته التنفيذية ينشر القرار بالوقائع المصرية وفى إحدى الجرائد اليومية الرئيسية الواسعة الانتشار .

مادة ثالثة - يتم مخاطبة معالى السيد الأستاذ الدكتور/ أسامه الأزهرى - وزير الأوقاف للتفضل بالموافقة على نشر قرار سماحة شيخ مشايخ الطرق الصوفية رقم (١١) بالوقائع المصرية دون أدنى مسئولية على وزارة الأوقاف تطبيقا لأحكام المادة (٢٩) من القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦.

مادة رابعة - يتولى الشيخ المعين نشر قرار تعيينه فى الوقائع المصرية بمصروفات على حسابه وموافاة الأمانة العامة بنسخة بعد النشر .
مادة خامسة - يلغى كل ما يخالف ذلك .

صدر فى : ٥ من شوال سنة ١٤٤٧ هـ

الموافق : ٢٤ من مارس سنة ٢٠٢٦ م

شيخ مشايخ الطرق الصوفية
ورئيس المجلس الأعلى للطرق الصوفية
الأستاذ الدكتور/ عبد الهادى أحمد القصبى



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٦

٢٦١٠٥ / ٢٠٢٥ - ٢٠٢٦/٦/٧ - ٤٦٤

